فاطمة الزهراء (عليها السلام)

لا تصح مصداقاً عن السرقة

أ.د علي صالح رسن المحمداوي

جامعة البصرة / كلية التربية للعلوم الإنسانية

مـدخـــل

المعمول به في دول العالم تزيين الشوارع والطرقات بألوان مختلفة من الأشجار والزهور أو وسائل الزينة دلالة على رقي الحضارات في تلك الدول ، سوى العراق العملية فيه مختلفة غالباً ما تجد صور وآيقونات مختلفة لشخصيات شتى ، وهذه الثقافة المغلوطة جبلنا عليها من أيام حكم البعث المباد وبقت راسخة في أذهان بعضنا سيما البسطاء ، وهذا لم يثر دهشة الباحث ، التي أثارها لوحة كتب عليها عبارة " النبي محمد ﷺ يجمعنا " وكأن الإمام علي عليه السلام يفرقنا ، وبعد دراسة وتمحيص وجد ذلك صحيحاً ، هو سبب فرقتنا وجعلنا طوائف شتى بدليل إن الناس تقاسموه بين محب ومبغض ، ومن أسمائه الفاروق ، وهذا ما رواه الطبراني عن أبي ذر وسلمان قالا أخذ رسول الله ﷺ بيد الإمام علي عليه السلام في حديث طويل منه هذا فاروق هذه الأمة يفرق بين الحق والباطل [١] .

وسميَّ القرآن بالفرقان لأنه يفرق بين الحق والباطل [٢] فـ أهل البيت هم القرآن الناطق ، والثقل الصادق ، لان القرآن لا ينطق بلسان ، ولا بد له من ترجمان ، فمن غير الإمام علي عليه السلام سيد أهل البيت [٣] .

والأكثر من ذلك انه لم يبايع أبا بكر فلما جلس على المنبر نظر في وجوه القوم فلم ير علياً فسأل عنه فقام ناس من الأنصار فاتوا به فقال أبو بكر ابن عم رسول الله ﷺ وختنه أردت أن تشق عصا المسلمين [٤] وهو يقول : أنا عبد الله وأخو رسوله ، فقيل له بايع أبا بكر ، فقال : أنا أحق بهذا الأمر منكم ، لا أبايعكم وأنتم أولى بالبيعة لي ، أخذتم هذا الأمر من الأنصار ، واحتججتم عليهم بالقرابة من النبي ﷺ وتأخذونه منا أهل البيت غصبا ؟ ألستم زعمتم للأنصار أنكم أولى بهذا الأمر منهم لما كان محمد منكم ، فأعطوكم المقادة ، وسلموا إليكم الأمارة ، وأنا أحتج عليكم بمثل ما احتججتم به على الأنصار نحن أولى برسول الله ﷺ حياً وميتاً فأنصفونا إن كنتم تؤمنون وإلا فبوءوا بالظلم وأنتم تعلمون [٥] .

لنا كلام كثير في هذا المورد خلاصته : انه لم يبايع وشايعه أشياعه ولم يبايعوا فانقسمت الأمة نصفين ، وبهذا دل الدليل على ان هذه الحادثة سبباً في تمييز الجيد من الرديء ، وحذت الزهراء (ع) حذوه في مجاهدة القوم وكان ما كان ، وبناءً على ذلك ماتت مظلومة مهضومة وقد رفع شيعتها ومحبيها راية ظلامتها حتى قيام قائم آل محمد ﷺ وهي بذلك حكمها حكم زوجها امير المؤمنين وسيد الساجدين علي بن ابي طالب عليه السلام والحر تكفيه الإشارة .

نبذة مختصرة عن السرقة وأحكامها

السرقة لغة مصدر فعل السارق ، ولا جمع له إنما هو كصرورة ، وهي نسبة إلى السرق ، واسترق السمع أي استرق مستخفياً ، ويقال : هو يسارق النظر إليه إذا اهتبل غفلته لينظر إليه [٦] لسنا من المهتمين في اللغة ولاسيما قضية جمع سرقة ممكن أن يكون سرقات ٠

وهي جريمة اجتماعية عقوبتها قطع يد السارق وكان ذلك معلوماً عند العرب قبل البعثة إذ عقد ابن الكلبي باباً لمن قطع في الجاهلية ، فذكر قصة الذين سرقوا غزال الكعبة فقطعوا في عهد عبد المطلب جد النبي ﷺ ، وذكر من قطع في السرقة ، عوف بن عبد بن عمرو بن مخزوم ، ومقيس بن قيس بن عدي بن سعد بن سهم وغيرهما [٧] ٠

وقد يكون لنا اعتراض على الرواية ، ولاسيما قضية الغزال ، لعله أراد كنز جرهم الذي أخرجه عبد المطلب عندما أعاد حفر زمزم ، وهذا شيء نفيناه ولم تثبت صحته [٨] أما عوف الوارد في الرواية فلم نعرفه لعله أبو عبد الرحمن بن عوف ، فضلل عليه حفاظاً على ماء وجه الابن ٠

وقد جاءت الشريعة المحمدية مؤكدة ومؤيدة لهذه العقوبة في قوله تعالى {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا ٠٠٠ } [٩] وقال رسول الله ﷺ " لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده " [١٠] فـ كان يقطع يد السارق ، فعلى سبيل المثال سرق رجلاً حاجة من العباس بن عبد المطلب فجاء به إلى النبي محمد ﷺ فأمر بقطعه فقال العباس هي له ولا حاجة لقطعه ، فقال النبي محمد ﷺ ممكن أن تفعل ذلك وتتركه قبل أن تأتى به للقضاء [١١] وسرقت امرأة حلياً ، فأتوا بها للنبي محمد ﷺ فقالوا : هذه سرقتنا ، فقال اقطعوا يدها اليمنى [١٢] .

وهذا الحكم علمه عند الله سبحانه وتعالى ، ربما حتى لا تعود يد السارق إلى السرقة تارة أخرى إذا قطعت ، وهو معارض بآخر فلماذا لا يعاقب الزاني بقطع العضو الذكري التناسلي ؟ وقد حكم عليه بـ الجلد جاء ذلك بقوله تعالى {الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ } [١٣] ٠

وهذا حكمه واضح لأن قطعه لا يضر الزاني فقط وإنما يتعدى إلى غيره كثير ، ويترتب عليه ضرر زوجة الزاني تنقطع ذريتها ، وكذلك هو تنقطع ذريته ، وبالتالي يكون الضرر عام ، بمعنى انه أصل يضر

قطعه كل الفروع ، على العكس من اليد إذا قطعت تبقى باقي الفروع سليمة ولا تتأثر ، هذا على تفسير الباحث ٠

واختلفت أحكام القطع بعد استشهاد النبي محمد ﷺ على سبيل المثال ، أُتيَّ أمير المؤمنين عليه السلام بصبي قد سرق ، فأمر بحك أصابعه على الحجر حتى خرج الدم ، ثم أتي به ثانية وقد سرق ، فأمر بأصابعه فشرطت ، ثم أتي به ثالثة وقد سرق ، فقطع أنامله [١٤] .

وقبال ذلك نأى أبو بكر بنفسه بعيداً عن القطع فقال " لو أخذت سارقاً لأحببت أن يستره الله " [١٥] وهو بذلك خالف نص القرآن وسُنة النبي محمد ﷺ في القطع ، وحكم باجتهاده ، قبال النص ٠

وكذلك اجتهد عمر ، ولم يحكم بالقطع وإنما اكتفى بدفع تعويض مالي ، وهذا ما روي عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب [١٦] قال : إن رقيقاً لحاطب سرقوا ناقة رجل من مزينة فذبحوها وشكى إلى عمر بن الخطاب فأمر كثير بن الصلت [١٧] أن يقطع أيديهم ثم قال عمر إني أراك تجيعهم والله أغرمنك غرماً يشق عليك ثم قال للمزني كم ثمن ناقتك قال : أربعمائة درهم قال عمر أعطه ثمان مائة درهم [١٨] ٠

وفي موضع آخر جاء عبد الله بن عمرو بن الحضرمي ([١٩]) بغلام له إلى عمر بن الخطاب فقال له اقطع يد هذا فإنه سرق فقال له عمر ماذا سرق ؟ قال سرق مرآة لامرأتي ثمنها ستون درهماً فقال عمر أرسله فليس عليه قطع خادمكم سرق متاعكم [٢٠] وهو بذلك خالف النص القرآني الـــــــذي قضى بقطع يد السارق ، فالأجدر به أن يكون مسؤولاً عن تطبيق السُّنة المحمدية ، لا متهاوناً فيها ، وربما تكون الرواية غير صحيحة لان يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب ولد في خلافة عثمان بن عفان [٢١] ولم يبلغ سعر المرآة هذه الكلفة ٠

وقـــــد أكد ابن حزم على هذه المخالفات فقال : جاء في القرآن والآثار الصحاح الثابتة عن رسول الله ﷺ بقطع الأيدي لم يأت فيها للرجل ذكر ، ولم يصح عن رسول الله ﷺ في قطع رجل السارق شيء أصلاً ، بينما خالفه الأمراء الثلاثة ، وجاء به أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، والإمام علي عليه السلام – بخصوص الإمام لم يثبت عندنا ذلك – ويعلى بن منبه ، فأما الرواية عن عثمان فلا تصح ، والرواية عن أبي بكر جاء عنه أنه أراد قطع الرجل الثانية في السرقة الثالثة وهم لا يقولون بهذا ، وصح عن الإمام علي عليه السلام أنه لم ير قطع الرجل الثانية ولا اليد الثانية فصح الاختلاف عنهم ، وأراد أبو بكر قطع الرجل بعد اليد والرجل فقال عمر : السُّنة في اليد ، فكل أحد دون رسول الله ﷺ يخطئ ويصيب ، فان قال قائل : قد جاء عن رسول الله

ﷺ عليكم بسنتي وسنّة الخلفاء الراشدين من بعدي إنما جاء القرآن والسُّنة بقطع يد السارق لا بقطع رجله وهذا ما لا إشكال فيه والحمد لله ، فوجب من هذا إذا سرق الرجل أو المرأة أن يقطع من كل واحد منهما يدا واحدة فان سرق أحدهما ثانية قطعت يده الثانية بالنص من القرآن ، والسُّنة فان سرق في الثالثة عذر وثقف ومنع الناس ضره حتى يصلح حاله ، وقد اختلف الإمام علي عليه السلام مع عمر في صفة قطع اليد ، لأنه قال في قطع الأصابع من اليد وقطع نصف القدم من الرجل ، وقال عمر في قطع كل ذلك من المفصل [٢٢] .

في حين إن عثمان أقام الحد على احد السراق ، وهذا ما روي عن عمرة بنت عبد الرحمن [٢٣] أن سارقاً سرق في زمان عثمان بن عفان أترجة ، فأمر بها أن تقوم ، فقومت بثلاثة دراهم ، من صرف الدينار بـ اثني عشر درهماً ، فقطع يده [٢٤] .

المراد بالاترجة الفاكهة التي يأكلها الناس ، وقال ابن عمر : لا قطع في ثمر حتى يأويه الجرين ، أي يخزن ولا مخالف لهما ، ولا قطع في ثمر ولا كثر أي الجمار [٢٥] ونحن لا نريد إن نمدح عثمان بذلك بقدر ما نريد اختلاف أحكامهم الشرعية ، فإذا كان السارق أموياً هل يقطع يده ؟ .

وهذا الأمر يدل على إن أبي بكر وعمر وعثمان ليسوا خلفاء راشدين ولم تكن لهم سُّنة ، فالراشدون الذين أوصى بهم النبي محمد ﷺ في قوله " فعليكم بسنتي وسُّنة الخلفاء الراشدين المهديين فتمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ " [٢٦] هم أمير المؤمنين عليه السلام والحسن والحسين والتسعة المعصومين من ذرية الحسين (ع) .

حديث لو إن فاطمة سرقت

بدءاً نقول إن هذا الحديث من الأحاديث المفتراة على النبي محمد ﷺ أقدم من ذكره ابن سعد ، ت ٢٣٠هـ ثم تشعبت رواياته ، وتناقلها العامة في مصادرهم ولم يرد له ذكراً في كتب الخاصة ، ومن المصادر التي ذكرته :

أولاً : رواية ابن سعد

أورد روايتين بهذا المعنى ، **الرواية أ** : رواها عن ابن نمير عن الاجلح عن حبيب بن أبي ثابت يرفع الحديث أن فاطمة بنت الأسود سرقت على عهد رسول الله ﷺ حلياً فاستشفعوا عليه بغير واحد وكلموا أسامة بن زيد ليكلمه لأنه يشفعه فلما أقبل رآه النبي قال : لا تكلمني فإن الحدود إذا انتهت إليَّ فليس لها مترك لو كانت ابنة محمد فاطمة لقطعتها [٢٧] .

وبهذا لا تصح وساطة أسامة ، بعد أن وصل الأمر النبي محمد ﷺ لقوله " اشفعوا ما لم يتصل إلى الوالي فإذا أوصل إلى الوالي فعفا فلا عفا الله عنه " [٢٨].

يلحظ على الرواية إنها تكونت من سند ومتن ، لهذا علينا أن نتحقق من السند رتبته ، الذي فيه عبد الله بن نمير بن عبد الله بن أبي حية بن سرح بن سلمة بن سعد بن الحكم بن سلمان بن مالك خارف بن عبد الله بن كثير بن مالك بن جثم بن حاشد الهمداني الخارفي ، يكنى أبو هشام توفي بالكوفة في شهر ربيع الأول سنة ١٩٩هـ في أمارة المأمون العباسي ، وصلى عليه صديقه محمد بن بشر العبدي ، ثقة كثير الحديث صدوقاً [٢٩] ومن كبار أصحاب الحديث ، وثقه يحيى بن معين وغيره [٣٠] صاحب حديث من العامة [٣١]صالح الحديث صـــــــــــاحب سُنة [٣٢] جعله ابن حبان من المتقنين [٣٣] وترجم له في الثقاة [٣٤]ويعدونه العامة من ثقاتهم [٣٥].

قيل ليحيى بن معين : ابن إدريس أحب إليك في الأعمش أو ابن نمير ؟ فقال : كلاهما ثقة ، هو مستقيم الأمر ، نعم الرجل ، روى عن الأعمش وإسماعيل بن أبي خالد ، روى عنه ابن أبي شيبة وابنه محمد وأبو سعيد الاشج [٣٦] سمع عبيد الله العمري وهشام بن عروة [٣٧] .

وعلى الرغم من ذلك كان علي بن مسهر أثبت منه [٣٨] هو القائل : كل شيء حدثتكم أخبرنا به الأعمش [٣٩] لاسيما إن الأعمش مطعون به [٤٠] .

أخرج البخاري في الصلاة والزكاة والمغازي وغير موضع عن ابنه محمد وأبي قدامة وزكريا بن يحيى البلخي وزكريا بن يحيى الكوفي وعلي بن مسلم وإسحاق غير منسوب عنه عن إسماعيل بن أبي خالد وهشام بن عروة وعبد الله بن عمر [٤١] من خلال ما تقدم اتضح ان الرجل من العامة لذلك وثقوه ، وهو اقدم وفاة من ابن سعد بـ ٣١سنة .

والاجلح بن عبد الله بن حجية الكندي ، وأبو حجية ، من أهل الكوفة ، اسمه يحيى ، والاجلح لقبه ، كان لا يدري ما يقول ، جعل أبا سفيان أبا الزبير ، ويقلب الاسامي ، توفيَّ سنة ١٤٥هـ [٤٢] وهذا أقدم وفاة من الذي سبقه بـ ٤٦سنة .

قال يحيى بن سعيد القطان : في نفسي منه ، وابن حنبل : اجلح ومجالد متقاربان في الحديث فقد روى اجلح غير حديث منكر ، وقال أبو حاتم : لين ليس بالقوي يكتب حديثه ولا يحتج به [٤٣] وكان ضعيفاً جداً [٤٤] ذكره ابن حنبل في علله [٤٥]

وفي موضع آخر قال : ما أقرب الاجلح من فطر بن خليفة [٤٦] وقال ابن سعد كان ضعيفاً جداً [٤٧] وقال النسائي : ضعيف ليس بذاك ، وكان له رأي سوء ، وقال الجوزجاني : مفتري [٤٨] وقال شريك عن الاجلح سمعنا انه ما يسب أبا بكر وعمر احد إلا مات قتلاً أو فقيراً ، وقال أبو داود ضعيف وقال مرة زكريا أرفع منه بمائة درجة وقال العقيلي روى عن الشعبي أحاديث مضطربة لا يتابع عليها وقال يعقوب بن سفيان حديثه لين [٤٩] .

وحاول العقيلي تضعيفه عناداً منه فقال : ما كان يفصل بين علي بن الحسين ، والحسين بن علي ، قيل ليحيى بن سعيد أين كان الاجلح من مجالد ؟ قال كان دونه ، وقيل أسوأ حالاً منه ، ومن حديثه قال كان الإمام علي عليه السلام باليمن فأتى بامرأة وطئها ثلاثة في طهر واحد فسأل اثنين أتقرون فلم يقرا ثم سأل اثنين عن واحد فلم يقرا فأقرع بينهم فألزم الولد الذي خرجت عليه القرعة وجعل عليه ثلثي الدية فرفع ذلك إلى النبي صلى الله عليه وآله فضحك حتى بدت نواجذه [٥٠] .

ومـــــــن هذا الحديث اتضح إن الطعن به مذهبياً لأنه كوفياً نقل عن أمير المؤمنين عليه السلام وهذا هو الميزان عند العامة في الجرح والتعديل اذا كان الراوي موالٍ فلان وفلان هو ثقة ، واذا كان موالي فلان هو مطعون فيه .

وللعناد نفسه والحجج نفسها الذي ذهب إليها العقيلي ، اتخذها ابن حبان حجة في تجريح الاجلح [٥١] ومن ذلك يتضح تذبذب موقف ابن حبان الذي وثقه في كتابه الثقاة ، وجرحه في كتابه المجروحين .

وقبال ذلك هناك من وثقه ، مثل يحيى بن معين [٥٢] وكذلك قال : ليس به بأس [٥٣] وفي موضع ثالث قال صالح [٥٤] وثقه ابن حبان [٥٥] وابن شاهين [٥٦] والذهبي [٥٧] ذكره العجلي فقال : كوفى ثقة وفى موضع آخر قال جائز الحديث وليس بالقوي في عداد الشيوخ [٥٨] وهو من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام [٥٩] وهو رجل من بجيلة ، مستقيم الحديث صدوق روى له البخاري في " كتاب الأدب " وغيره ، والباقون سوى مسلم [٦٠] .

وقال ابن عدي : له أحاديث صالحة ، روى عنه الكوفيون وغيرهم ، ولم أجد له حديثاً منكراً مجاوزاً الحد ، لا إسناداً ولا متناً ، إلا أنه يُعد في شيعة الكوفة ، وهو عندي مستقيم الحديث صدوق [٦١] وهو رجل من بجيلة مستقيم الحديث صدوق ، وقال ابن حجر : ليس هو من بجيلة ، وقال يعقوب بن سفيان ثقة [٦٢] وقد أوردنا سابقاً قول يعقوب انه لين الحديث .

روى عن حبيب بن أبي ثابت ، والحكم بن عتيبة ، والذيال بن حرملة ، وزيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، وسلمة بن كهيل ، وعامر الشعبي ، وعبد الله بن بريدة ، وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبزي ، وعبد الله بن أبي الهذيل ، وعدي بن عدي الكندي ، وعكرمة مولى ابن عباس ، وعمار الدهني ، وعمر بن بيان التغلبي ، وأبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي ، وقيس بن مسلم ، وأبي الزبير محمد بن مسلم المكي ، ونافع مولى ابن عمر ، ونعيم بن أبي هند ، ويزيد بن الأصم ، وأبي إدريس المرهبي ، وأبي بكر بن أبي موسى الاشعري ، روى عنه جعفر بن عون ، والحسن بن صالح بن حي ، وأبو أسامة حماد بن أسامة ، وخالد بن عبد الله ، وزهير بن معاوية ، وسعد بن الصلت ، وسفيان الثوري ، وأبو خالد سليمان بن حيان الأحـــــمر ، وسلام الطويل ، وشريك بن عبد الله النخعي ، وشعبة بن الحجاج ، وشيبان بن عبد الرحمن النحوي ، وأبو زبيد عبثر بن القاسم ، وابنه عبد الله بن الاجلح ، وعبد الله بن إدريس ، وعبد الله بن المبارك ، وعبد الله بن نمير ، وعبد الرحمن بن محمد المحاربي ، وأبو زهير عبد الرحمن بن مغراء ، وعبد الرحيم بن سليمان ، وعلي بن مسهر ، وعيسى بن يونس ، والقاسم بن مالك المزني ، والقاسم بن معن المسعودي ، ومالك بن سعير بن الخمس ، ومحاضر بن المورع ، ومحمد بن صبيح بن السماك ، وأبو إسماعيل محمد بن عبد الله الازدي البصري ، صاحب كتاب " فتوح الشام " ، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، ومحمد بن فضيل بن غزوان ، وهشيم بن بشير ، وأبو عوانة الوضاح بن عبد الله ، ويحيى بن سعيد القطان ، ويعلى بن عبيد ، وأبو بكر بن عياش [٦٣] .

خلاصة ذلك : إن الرجل من الخاصة ، والشخص الذي نقل عنه من العامة ، والهدف واضح حتى يكون الحديث أقوى حجة ، وما فضح أمرهم انه لم يرد في كتب الخاصة .

وحبيب بن أبي ثابت الاسدي مولى بني كاهل يكنى أبا يحيى واسم أبي ثابت قيس بن دينار ، قال حبيب : طلبت العلم وما لي فيه نية ثم رزق الله النية ، وكان بالكوفة ثلاثة ليس لهم رابع هو والحكم بن عتيبة وحماد بن أبي سليمان أصحاب الفتيا ، هم المشهورون وما كان بالكوفة أحد إلا يذل له [٦٤] .

ذكره الشيخ الطوسي فقال : تابعي اعور ، مات سنة ١١٩هـ[٦٥] وقد تناكد الدولابي بذكره في الضعفاء له لمجرد قول ابن عون فيه : كان أعور ، وإنما هذا نعت لبصره لا جرح له [٦٦] من أصحاب الأئمة علي والسجاد والباقر والصادق عليهم السلام [٦٧] ثقة مفتي الكوفة ثبتاً في الحديث [٦٨] وثقه يحيى بن معين فقال : ثقة حجة [٦٩] وثقه ابن شاهين [٧٠] ثقة فقيه جليل [٧١] .

قال ابن عدي : هو أشهر وأكثر حديثاً من أن أحتاج أن أذكر من حديثه شيئاً ، وهو بشهرته مستغن عن أن أذكر من أخباره أكثر من هذا ، وهو ثقة حجة ، ليس في الكوفيين كبير مثله لشهرته وصحة حديثه وهو في أئمتهم يجمع حديثه [٧٢] .

أخرج البخاري في الصوم وغير موضع ، قال أبو حاتم : صدوق ثقة ، وثقه ابن نمير وأحمد بن صالح وأبو عبد الرحمن النسائي [٧٣]

فقيه حافظ روى عن ابن عباس وابن عمر وانس وابي عبد الرحمن السلمي وابي وائل وسعيد بن جبير وطائفة ، وعنه مسعر وشعبة وسفيان الثوري وابو بكر بن عياش وآخرون ، وذكر علي بن المديني انه سمع من عائشة [٧٤] .

وصف انه إمام حافظ ، فقيه الكوفة ، حدث عن أم سلمة ، وقيل : لم يسمع منها ، وحديثه عنها في ابن ماجه ، وحكيم بن حزام وحديثه عنه في الترمذي الذي قال : وعندي لم يسمع منه ، وأنس بن مالك ، وزيد بن أرقم ، وأبي وائل ، وزيد بن وهب ، وعاصم بن ضمرة ، وأبي الطفيل ، وأبي عبد الرحمن السلمي ، وإبراهيم بن سعد بن أبي وقاص ، وذر الهمداني ، وأبي صالح ذكوان ، والسائب بن فروخ ، وطاووس ، وأبي المنهال عبد الرحمن بن مطعم ، ونافع بن جبير ، وكريب ، وعروة وقيل : بل هو عروة المري ، ونزل إلى عبدة بن أبي لبابة ، وعمارة بن عمير ، وكان من أئمة العلم ، روى عنه عطاء بن أبي رباح ، وهو من شيوخه ، وحصين ، ومنصور ، والاعمش ، وأبو حصين ، وأبو الزبير ، وطائفة من الكبار ، وابن جريج ، وحاتم بن أبي صغيرة ، ومسعر ، وعبد العزيز بن سياه ، وشعبة ، وسفيان الثوري ، والمسعودي ، وقيس بن الربيع ، وحمزة الزيات ، له نحو مائتي حديث [٧٥]

ثقة بلا تردد [٧٦] قال الازدي : حبيب ثقة صدوق ، وقال الآجري : ليس لحبيب عن عاصم بن ضمرة شيء يصح ، حدث عنه الأئمة وهو ثقة حجة ، ذكره الطبري في طبقات الفقهاء وكان ذا فقه وعلم [٧٧] .

وقبال ذلك فيه طعون مثلاً كان مدلساً [٧٨] دلس ولم يبين سماعة من طاووس [٧٩] كثير الإرسال والتدليس وذكر التوثيق والتدليس معاً لا يخلو من التضاد [٨٠] يكثر التدليس وصفه بذلك ابن خزيمة والدارقطني وغيرهما [٨١] قال ابن حنبل : لم يسمع من عروة [٨٢] وكذلك قال ابن حنبل : حبيب لا يدفع عن كل خير [٨٣] .

قيل لأبي داود : هو أحب إليك أم سلمة بن كهيل ؟ فقال : سلمة [٨٤] حديثه عن عطاء ليس بمحفوظ ، له عنه أحاديث لا يتابع عليها [٨٥]

خلاصة ما عرضناه : نشك برواية هذا الخبر عن حبيب بن أبي ثابت الشيعي الخاصي ، وإنما هذا الخبر لشخص عامي ، وافق اسم صاحبنا وكنيته ، كانت وفاته سنة ١٢٢هـ وهو التاريخ الثاني الذي انفرد به الذهبي لوفاة صاحبنا [٨٦] والتبس على الرواة ، بدليل ما يمكن أن يوثق الذهبي والعجلي ، وكل رجالات علم الجرح والتعديل شخصاً شيعياً مهما كان عالي الرتبة ، وأقول جازماً إن الذي أرادوه في التوثيق هو حبيب بن أبي ثابت عن ابن عباس في قوله وهم ينهون عنه وينأون عنه قال نزلت في أبي طالب ينهى عن أذى رسول الله ﷺ أن يؤذي وينأى أن يدخل في الإسلام [٨٧] .

الرواية ب :

قال محمد بن سعد : وفي رواية أهل المدينة وغيرهم من أهل مكة أن التي سرقت فقطع رسول الله يدها أم عمرو بنت سفيان خرجت من الليل وذلك في حجة البلاغ سنة ١٠هـ فوقفت بركب نزول فأخذت عيبة لهم فأخذها القوم فأوثقوها فلما أصبحوا أتوا بها النبي ﷺ فعاذت بحق أم سلمة بنت أبي أمية زوج النبي ﷺ فأمر بها فافتكت يداها من حقويها وقال والله لو كانت فاطمة بنت محمد لقطعتها ثم أمر بها فقطعت يدها فخرجت تقطر يدها دماً حتى دخلت على امرأة أسيد بن حضير أخي بني عبد الاشهل فعرفتها فآوتها إليها وصنعت لها طعاماً سخناً فأقبل أسيد بن حضير من عند النبي ﷺ فنادى امرأته قبل أن يدخل البيت يا فلانة هل علمت ما لقيت أم عمرو بنت سفيان ؟ قالت هي عندي فرجع أدراجه فأخبر النبي ﷺ فقال رحمتها رحمك الله فلما رجعت إلى أبيها قال اذهبوا بها إلى بني عبد العزى فإنها أشبهتهم فزعموا أن حويطب بن عبد العزى قبضها إليه وهو خالها ، هذا في رواية أهل المدينة وغيرهم من أهل مكة [٨٨] .

وفي هذه الرواية غلظة وفضاضة في تصرف النبي محمد ﷺ تجاه السارقة ، وهذا يتعارض وقضية لو كنت فظاً غليظ القلب ، صحيح انه ملزم بتطبيق أحكام الشريعة لكن لا يصل به الأمر إلى هذا ، وهو عامل تضعيف لها ، فضلاً عن اختلاف الوساطة في الرواية أكان أسامة بن زيد ، وفي هذه الرواية أم سلمة

ثانياً : رواية ابن أبي شيبة ، ت ٢٣٥هـ

رواها عبد الله بن نمير عن محمد بن إسحاق عن محمد بن طلحة عن أمه عائشة بنت مسعود بن الأسود عن أبيها مسعود قال : لما سرقت المرأة تلك القطيفة من بيت رسول الله ﷺ أعظمنا ذلك ، وكانت

المرأة من قريش ، فجئنا إلى النبي 1نكلمه وقلنا : نحن نفديها بـ أربعين أوقية ، فـ قال : تطهر خير لها ، فلما سمعنا لين قوله أتينا أسامة فقلنا : كلمه فلما كلمه قام خطيباً فقال : ما إكثاركم عليَّ في حد من حدود الله وقع على أمة من أماء الله ، والذي نفسي بيده ! لو كانت فاطمة بنت رسول الله ﷺ نزلت بالذي نزلت به لقطع محمد يدها [٨٩] .

على هذه الرواية جملة ملاحظات منها :

أ – يبدو إن القوم ألحوا كثيراً على النبي محمد ﷺ في إعفاء المرأة السارقة من العقوبة ، أو دفع غرامة أو فدية ، وهذا الأمر غير جائز لأن القاعدة الفقهية تقول : لا اجتهاد قبال النص ، وقد قضى النص بالقطع ، ثم علينا أن نعرف أصل هذه المرأة ومن أي القبائل هي ؟ الرواية دلست عنها قالت قرشية وكفى ، وقريش كبيرة ، وهذا الأمر بحاجة إلى إيضاح .

ب – مسألة الفدية ، هي غير جائزة لأن النبي محمد ﷺ لا يقبلها في السرقة ، فعلى سبيل المثال سرقت امرأة على عهده فجاء بها الذي سرقتهم فقالوا : هذه المرأة سرقتنا ، فـ قال قومها نحن نفديها يعني أهلها فقال رسول الله ﷺ اقطعوا يدها اليمنى فقالوا نحن نفديها بـ خمسمائة دينار فرفض [٩٠] .

وان مقدار الفدية أربعون أوقية وهو أغلى من ثمن القطيفة بـ كثير ، عوضاً عن القطيفة المسروقة ، فالمقصود بـ الأوقية أربعون درهماً [٩١] وكل أوقية وزن سبعة مثاقيل [٩٢] وقال ابن كثير : هذه المرأة هي المخزومية التي سرقت وحديثها ثابت في الصحيحين [٩٣] .

ت – الحديث رواه ابن ماجة [٩٤] والطبراني [٩٥] وابن عساكر [٩٦] قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة [٩٧] وقال ابن حجر : سنده حسن وقد صرح به ابن إسحاق بالتحديث [٩٨] .

وبما إن الحديث قال عنه فلان وقال فلان ، فـ الباحث لم يقل عن هؤلاء شأناً لا بد أن يقول قولته ، وهي مخالفة لكل ما قالوه ، ويعد الحديث أكذوبة مقروءة من سندها الذي فيه :

عبد الله بن نمير وقفنا على تفصيلات أحواله في رواية ابن سعد سابقاً .

ومحمد بن إسحاق بن يسار مطعون فيه [٩٩] ولم أجد رابطة صحيحة بين ابن نمير وابن إسحاق ، وبالأحرى إن سند الحديث خليط غير متجانس ، وبعض رجالاته وهم لا حقيقة كما سيتضح .

ومحمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف المطلبي ، نسبته إلى المطلب بن عبد مناف ، والمنتسب إليه جماعة من أولاده ، منهم محمد بن إدريس الشافعي [١٠٠]روى عن عائشة بنت مسعود ابن العجماء ، وهي أمه ويقال خالته ، ومحمد بن ثابت بن شرحبيل [١٠١] وإبراهيم بن سعد بن أبي وقاص [١٠٢] وجبير بن مطعم ، مرسل ، وعن سالم بن عبد الله بن عمر ، وعكرمة مولى ابن عباس ، وعبيد الله الخولانى ، روى عنه عمرو بن دينار وحصين بن عبد الرحمن ومحمد بن إسحاق بن يسار ، وثقة ابن معين [١٠٣] وأبو داود [١٠٤] ذكره ابن حبان في الثقاة [١٠٥] وثقه ابن حجر [١٠٦] وثقه جماعة [١٠٧] ولا نعرف مَنْ هم الجماعة ؟ .

روى عنه يزيد بن أبي حبيب وحصين بن عبد الرحمن ، مات سنة ١١١هـ في أول ولاية هشام المدينة ، قليل الحديث وروايته عن جبير بن مطعم عند ابن خزيمة لكن قال أشك في سماعه منه [١٠٨]

وعائشة بنت سعيد اختلفت الروايات حولها هل هي عمته أم أمه ، أم خالته ؟ روى البخاري في ذلك ثلاث روايات : **الأولى عمته** : رواها زهير ومحمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن محمد بن طلحة بن يزيد ، عن عمته عائشة بنت مسعود عن أبيها ، **الثانية أمه** : قالها جرير بن حازم عن ابن إسحاق عن محمد عن أمه عائشة بنت مسعود عن أبيها ، **الثالثة خالته** : صدرت عن ليث عن يزيد بن أبى حبيب ، عن محمد بن إسحاق عن محمد بن طلحة إن خالته بنت مسعود ابن العجماء حدثته عن أبيها [١٠٩] .

وهناك من حاول إيجاد صيغة توفيقية لقبول هذه الأكذوبة فـ قال : فيحتمل أن يكون محمد بن طلحة سمعه من أمه ومن خالته ووقع في مرسل حبيب بن أبي ثابت [١١٠] وهذا التبرير المكذوب معارض بالسؤال هل إن أمه وخالته وعمته كلهن أسماؤهن عائشة بنت مسعود ؟ وقبال ذلك هناك من تحرز أن يذكر اسمها فقال : عن خالته بنت مسعود ولم يسمها [١١١]

وعائشة عدوية الأصل ، روت عن أبيها مسعود بن العجماء ، روى عنها إبراهيم بن أبي الصقر ، وابنها ويقال ابن أختها محمد بن طلحة [١١٢] وما هي بالمشهورة [١١٣] فإن كانت سمعت من أبيها فهي صحابية لأنها تكون قد أدركت من حياة النبي ﷺ بضع سنين وإن كانت أرسلت عنه فتكون لها رؤية كغيرها ولم أر لها ذكراً عند من صنف في الصحابة [١١٤] قيل لها رؤية [١١٥] .

وفي واقع الحال ما ذكرناه لا يكفي لإثبات وجودها وهي عندنا شخصية وهمية ، لا تعرف إلا بهذه الرواية ، وما ينطبق عليها ينسحب على محمد بن طلحة ومسعود بن الأسود ، شخصيات وهمية افتعلوا لغرض التغطية على حديث عائشة ، حتى يقولوا انه متعدد الطرق ولم يكن أحادياً .

أما مسعود بن الأسود بن حارثة بن نضلة بن عوف بن عبيد بن عويج بن عدي بن كعب القرشي العدوي كان من السبعين الذين هاجروا من بني عدي هو وأخوه مطيع ، أمهما العجماء بنت عامر بن الفضل بن عفيف بن كليب بن حبشية بن سلول وبها يعرف فيقال ابن العجماء كان من أصحاب الشجرة ، واستشهد يوم مؤتة أخرجه الثلاثة إلا إن ابـــــن مندة خالف في نسبه فقال مسعود بن الأسود بن عبد الأسد بن هلال بن عمر ، وهذا النسب في بني مخزوم ، وهو وهم ثم انه روى في هذه الترجمة أيضا بـ إسناده عن ابن إسحاق انه قال استشهد يوم مؤتة من بني عدي بن كعب مسعود بن الأسود فخالف ما قاله أولا وهو الصواب (١١٦)

أصله من بني عدي بن كعب رهط عمر (١١٧) قال ابن حبان : له صحبة سكن مصر (١١٨) وقد وهم لان قتله كان قبل فتح مصر بمدة وكأنه اشتبه بمسعود بن الأسود آخر (١١٩) .

ثالثاً : رواية ابن حنبل ، ت ٢٤١هـ

رواها عن سفيان عن أيوب بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة إن النبي 1أتى بسارق فـ أمر به فقطع قالوا يا رسول الله ما كنا نرى أن يبلغ منه هذا قال لو كانت فاطمة لقطعتها ثم قال سفيان لا أدرى كيف هو ؟ (١٢٠) .

السند فيه ابن شهاب الزهري ، مطعون فيه (١٢١) .

أما عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب ، أمه أسماء ابنة أبي بكر ، وثقته العامة وقد وقفنا على تفصيلات أحواله ، وكذلك عائشة رواياتها مقدوح بها ، لا مجال لذكرها وقفنا عندها (١٢٢) .

رابعاً البخاري ، ت ٢٥٦هـ

أورد روايتين بهذا الخصوص **الرواية أ** : رواها عن قتيبة بن سعيد عن ليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت " إن قريشاً أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت فقال ومن يكلم فيها رسول

الله ﷺ فقالوا ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله ﷺ فكلمه أسامة فقال له أتشفع في حد من حدود الله ثم قام فخطب ثم قال إنما اهلك الذين قبلكم إنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وإيم الله لو إن فاطمة ابنة محمد سرقت لقطعت يدها " [١٢٣] .

رواه أبو داود [١٢٤] ومسلم [١٢٥] وابن سعد [١٢٦] والترمذي فـ قال " وفي الباب عن مسعود بن العجماء ويقال ابن الأعجم وابن عمر وجابر حديث عائشة حديث حسن صحيح " [١٢٧] وابن راهوية [١٢٨] والبيهقي فقال : جماع أبواب القطع في السرقة [١٢٩] والنسائي[١٣٠] وقال النووي : متفق عليه [١٣١] وقال ابن كثير : أخرجه بقية الجماعة من طرق عن الليث بن سعد [١٣٢] وقال ابن حجر : وإذا نظرت في السُنة رأيت العجب ، واستشهد بحديث البخاري هذا [١٣٣] .

وروى الحديث النسائي ، ت ٣٠٣هـ عن أبي بكر بن إسحق عن أبي الجواب عن عمار بن زريق عن محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن إسماعيل بن أمية عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت سرقت امرأة من قريش من بني مخزوم فأتى بها النبي 1فقالوا من يكلمه فيها قالوا أسامة بن زيد فأتاه فكلمه فزبره وقال إن بني إسرائيل كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق الوضيع قطعوه والذي نفسي بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعتها [١٣٤] .

الغريب هناك من سلم بصحة الحديث وجعله حقيقة فعلى سبيل المثال ما فعله الدارمي بقوله " الشفاعة في الحدود دون السلطان " [١٣٥] ثم استشهد بـ الحديث وكأنه قرآن ، وهذه طامة كبرى ، كيف يقبلون رجال الحديث ، هذه الخزعبلات ، ويرتبون عليها أحكاماً فقهية وقضائية ؟ .

وافرد العظيم آبادي ، باباً خاصا اسماه ، باب في الحد يشفع فيه ، فشرح ألفاظ الحديث ، مشيراً إلى حزن قريش ووقوعهم في الهم خوفاً من لحوق العار وافتضاحهم بين القبائل ، بـ شأن المرأة المخزومية ، التي سرقت ، وقالوا من يتجاسر على النبي محمد ﷺ بطريق أدلال إلا أسامة لأنه يحبه ولما فعل وبخه النبي محمد ﷺ فـ خطب وبالغ في خطبته ... ثم قال : وهلك بنو إسرائيل لأنهم إذا سرق فيهم الشريف ، فلا يحدونه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ، وقال أحدهم : الظاهر أن هذا الحصر ليس عاماً فإن بني إسرائيل كانت فيهم أمور كثيرة تقتضي الإهلاك [١٣٦] وسبب إعظامهم ذلك خشية أن تقطع يدها لعلمهم أن النبي ﷺ لا يرخص في الحدود [١٣٧] .

يسجل على حديث البخاري جملة ملاحظات منها :

أ – يظهر منه وكأن قريش أصابهم غماً لأن امرأة منهم ستقطع يدها ، ولم يستحوا من فعلتها ، بدليل أنهم بحثوا عن وساطة لتحييد الحاكم وبالتالي العدول عن حكم الله سبحانه وتعالى ، علماً إنهم ما تركوا موبقة إلا فعلوها سواء أكان قبل البعثة أم بعدها ؟ وهم بعملهم هذا يزينون فعل السارق بل يدافعون عنه على طريقة انصر أخاك ظالماً أم مظلوماً ، واتضح من سند رواية ابن ابي شيبة إن السارقة عدوية ، بدليل عائشة بنت مسعود هي وأبيها من عدي رهط عمر ، أن ثبت وجودهما ، وفي رواية البخاري ذكر الحاح قومها لكنه عطفها على مخزوم ٠

قالت رواية البخاري لم يجرأ احد أن يحدث النبي محمد ﷺ على عكس رواية ابن أبي شيبة ، الذي أشارت إلى لين في موقفه ٠

ب – إذا كانت رواية البخاري لم تحدد الشيء المسروق ، فقد شخصته رواية ابن ابي شيبة إنها قطيفة ، والمسروق هو النبي محمد ﷺ والقطيفة سرقت من بيته ٠

ت – لم نعرف اسم السارق ، سوى امرأة مخزومية ، وما أكثر نساء مخزوم ، وقيل رجل كما في رواية ابن حنبل ، وقد فقدت الدعوة القضائية ركائزها الثلاث ، السارق والمسروق والمادة المسروقة ، وعليه أصبحت القضية خرافة لا حقيقة وعلى الرغم من ذلك رتبوا حكماً شرعياً على وهم وليس من الحقيقة بـ شيء ٠

ث – وصفوا النبي محمد ﷺ بـ التكبر والعنجهية بحيث لم يجرأ أي احد على مكاشفته حول الموضوع ويكون وساطة لحل المسألة وتخفيف الحكم ، ويبطل ذلك قوله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ ٠٠٠ } [١٣٨] وقوله تعالى {وَإِنَّكَ لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ } [١٣٩]

وقد أرسله الله مبشراً ونذيراً وهذا ما جاء في قوله تعالى {٠٠٠ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ مُبَشِّراً وَنَذِيراً } [١٤٠] والمبشر والمنذر تأتيه الناس تسأله البشارة ، فـ إذا كان فظاً لا يستطع احد أن يكلمه ؟ ٠

ورسالته رحمة للعالمين ، لقوله تعالى {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ } [١٤١] فمن كان بهذه المنزلة كيف لا تستطع قريش مكاشفته ، ووصفه الحق فقال {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظّاً غَلِيظَ الْقَلْبِ لاَنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ ٠٠٠ } [١٤٢] ٠

ج – ما ذكره الحديث من حب النبي محمد لمولاه أسامة بن زيد ، هذه احد مناقب أمير المؤمنين عليه السلام المسروقة وحب النبي إياه ثابت في مصادر العامة فـ على سبيل المثال ما قاله الضحاك الأنصاري " لما

سار النبي ﷺ إلى خيبر جعل علياً عليه السلام على مقدمته فقال من دخل النخل فهو آمن فلما تكلم بها النبي ﷺ نادى بها علي عليه السلام فنظر النبي ﷺ إلى جبريل عليه السلام ضحك فقال رسول الله ﷺ ما يضحكك فقال إني أحبه فقال النبي ﷺ لعلـــــي إن جبريـــــــــل يقول إني أحبك قال وبلغت أن يحبني جبريل قال نعم ومن خير من جبريل الله تعالى " [١٤٣] .

ح – ما قيل إن أسامةَ كلمه فهو قول مردود لأن الوساطة تستخدم مع الحاكم الجائر ، ولا تنفع مع رسول الله ﷺ الذي حكمه من الله سبحانه وتعالى ولا يجوز تبديله ولا الطعن فيه ، وبما إن أسامه كلمه فهو جاهل بمقام النبوة وكذلك بـ أحكام الله سبحانه وتعالى ، وقد وضعوا لذلك خرافة مفادها إن أسامة يأتي النبي ﷺ في الشيء فيشفعه فيه [١٤٤]

خ – أكثر ما يؤذي الغيور ذكر اسم الزهراء ع وضرب المثل عليها في السرقة ، وهي لا دخل لها بالموضوع ، ولا ندري كيف استساغ البخاري وقومه ذكر ذلك الحديث ؟ وفي رواية ابن ابي شيبة خفف اللفظ ، وكأن واضع الرواية لم يستسغ لفظة السرقة ، فبدلها .

د – لم تحدد الرواية الشخص الذي أشار عليهم ، بـ إن أسامة بن زيد ، هو من أجترى عليه بل اكتفت بكلمة وقالوا ، ولم نعرفهم ، وقد عثرنا على أشارة هو مسعود بن الأسود [١٤٥] وهذا يتعارض مع صيغة الجمع قالوا مما يدل على أنهم جماعة ، وهم فعلاً كذلك أشار إليهم العظيم آبادي إنهم أهلها [١٤٦] .

ذ – سند الحديث واه ، ومصدره عائشة فقط ، قال الألباني : أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي والترمذي والدارمي وابن ماجه وابن الجارود والبيهقي وأحمد من طرق عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة [١٤٧] إذا عرفنا إن الزهراء (ع) بنت خديجة (ع) وهي ضرة عائشة وكانت تغار منها وهي ميتة .

ومع ذلك السند فيه قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبد الله الثقفي البغلاني ، مولى ثقيف جده مولى الحجاج بن يوسف وخبازة ، الرجل مطعون فيه [١٤٨] والليث بن سعد وثقته العامة [١٤٩]

وقد نسب احدهم رواية الحديث ظلماً وجوراً إلى أم سلمة ، ذكره الطبراني وأنكره فقال لم يرو هذا الحديث عن عمر بن قيس الماصر إلا عمرو بن أبي قيس ، وخالف عمر بن قيس أصحاب الزهري في إسناد هذا الحديث ، فقال : عن عروة عن أم سلمة [١٥٠] .

الرواية ب

رواها البخاري عن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن وهب عن يونس عن الزهري عن عروة بن الزبير قال " إن امرأة سرقت في عهد رسول الله ﷺ في غزوة الفتح – ٨هـ – ففزع قومها إلى أسامة بن زيد يستشفعونه قال عروة فلما كلمه أسامة فيها تلون وجه رسول الله ﷺ فقال أتكلمني في حد من حدود الله قال أسامة استغفر لي يا رسول الله فلما كان العشي قام رسول الله ﷺخطيباً فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإنما اهلك الناس قبلكم إنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد والذي نفس محمد بيده لو إن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها ثم أمر رسول الله ﷺ بتلك المرأة فقطعت يدها فحسنت توبتها بعد ذلك وتزوجت قالت عائشة فكانت تأتيني بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله ﷺ" [١٥١] رواه مسلم [١٥٢] وابن كثير [١٥٣] وابن سلمة فقال : تغير لون رسول الله ﷺ من الغضب [١٥٤] .

السند فيه شيخ البخاري ، محمد بن مقاتل أبو الحسن المروزى سمع ابن المبارك ، توفي أواخر سنة ٢٢٦هـ [١٥٥] روى عن عبد العزيز الدراوردى وهشيم ، روى عنه أبو حاتم وأبو زرعة سُئل عنه أبو حاتم فقال : صدوق [١٥٦] وهذه مسألة طبيعية أن يجعله صدوقاً لأنه روى عنه ، وإذا كذبه تنحط رتبة أبو حاتم لأنه روى عن كذاب .

كان متقناً [١٥٧] ثقة صاحب حديث [١٥٨] نزل بغداد وحدث به عن عبد الله بن المبارك وعباد بن العوام ويحيى بن عبد الملك بن أبى غنية وخلف بن خليفة ووكيع بن الجراح وأبى عاصم النبيل ، روى عنه ابن حنبل والبخاري في صحيحه ومحمد بن إسحاق الصغاني وجعفر بن محمد بن شاكر الصائغ وغيرهم ، وانتقل إلى مكة فجاور بها حتى مات وكان ثقة ، من أحاديثه : سُنة رسول الله ﷺ أن تعلق يده في عنقه إذا قطعت يعنى السارق [١٥٩]

أخرج البخاري في العلم والهبة وتفسير سورة النساء عنه عن ابن المبارك ووكيع وخالد بن عبد الله والنضر بن سهيل وغيرهم [١٦٠]

روى عن مبارك بن سعيد الثوري وخلف بن خليفة وخالد بن عبد الله الواسطي وأسباط بن محمد وحجاج بن محمد ويعلى بن عبيد والنضر بن شميل وجماعة ، روى عنه إبراهيم بن الجنيد ومحمد بن أيوب بن الضريس وإبراهيم الحربي وإسماعيل سمويه وجعفر بن محمد بن شاكر الصائغ ومحمد بن علي بن زيد الصائغ وآخرون ، اسم جده مردانشاه ، مات بطريق مكة ، كان كثير الحديث ، ثقة متفق عليه مشهور بالأمانة والعلم [١٦١] السند مطعون فيه من جهة عبد الله بن وهب القرشي [١٦٢]

وبقية السند كله مطعون به وان الرواية مقطوعة السند عند عروة بن الزبير ، ولم يوصلها إلى عائشة كما في الرواية السابقة ، وربما حذف اسمها بتأثير موجة التجميل لتزيين صورة بعض الشخصيات ، وعليه نقول مهما غيبت الحقيقة تبقى ناصحة لأن الشمس لا تغطى بغربال ، إي أن هذه الحادثة ثابتة بـ الأدلة إن مصدرها عائشة بدليل أوصلها النسائي بسنده عن الحرث بن مسكين قراءة عليه عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب إن عروة بن الزبير اخبره عن عائشة [١٦٣] وكذلك أوصلها البيهقي إلى عائشة [١٦٤] قال الألباني : إسناده صحيح على شرط مسلم ، وعنده التلون فقط [١٦٥] .

أمـــــــا المتـــــن ، لم يحدد اسم المرأة وقبيلتها ، وقد أشارت الرواية إلى فزع قومها ولم نعرفهم ، وفي رواية البيهقي خلطت بين المخزومية المذكورة في رواية البخاري ، الأولى والثانية التي تحدثت عن غزوة الفتح [١٦٦] .

وقد انتشرت هذه الرواية بين الناس حتى جعلوا منها حقيقة تلقفتها أيدي غير المحققين ممن يأخذون من كل حوش حائش ، والغريب إنها دخلت على فكر أهل السنة (الشيعة الإمامية) نقلها ابن شاذان القمي مدللاً بها على عدل النبي محمد ﷺ فقال " هذه ابنته الجارية مجرى نفسه لم يحابها في دين الله ولا راقبها في حدود الله " [١٦٧] .

استعارة وليس سرقة

أوردنا فيما سبق روايات مفادها ، إن العملية كانت سرقة ، وفي هذا الموضع قالت بعض الروايات كانت استعارة وليس سرقة ، ولهذا علينا ان نمايز بين الاثنين ، وبما اننا وقفنا سابقاً عند السرقة ، نريد أن الاستعارة أو العارية : هي ما استعرت من شئ ، سميت به ، لأنها عار على من طلبها ، يقال : هم يتعاورون من جيرانهم الماعون والأمتعة ، ويقال : العارية من المعاورة والمناولة ، يتعاورون : يأخذون ويعطون [١٦٨] .

والفرق بين الإعارة والسرقة هو إن المستعير خائن ولا قطع على خائن [١٦٩]

ومن الروايات الدالة على ذلك هي .

الأولى : رواها أبو على الروذباري عن أبي بكر بن داسه عن أبي داود عن محمد بن يحيى بن فارس عن ابي صالح عن الليث عن يونس عن ابن شهاب قال كان عروة يحدث إن عائشة قالت استعارت امرأة حلياً على السُنة أناس يعرفون ولا تعرف هي فباعته وأخذت ثمنه فأتى بها النبي ﷺ فأمر بقطع يدها وهى التي تشفع فيها اسامة بن زيد وقال فيها رسول الله ﷺ ما قال [١٧٠] .

والغريب في هذه الرواية إنها منقولة عن الزهري عن عروة عن عائشة ، وهذا السند نقل عنه البخاري إنها كانت سرقة ، وكذلك السند نفسه ورد في الرواية الثانية ٠

الثانية : رواها سفيان عن أيوب بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت : كانت المخزومية تستعير متاعاً وتجحده فرفعت إلى رسول الله 1وكلم فيها فقال لو كانت فاطمة لقطعت يدها [١٧١]

وقد استدل ابن قدامة ، إن هذه القصة وقصة المخزومية السارقة هن واحدة فقال : وهذا ظاهر في إن القصة واحدة وإنها سرقت فقطعت بسرقتها وإنما عرفتها عائشة بجحدها العارية لكونها مشهورة بذلك ، ولا يلزم أن يكون ذلك سبباً كما لو عرفتها بصفة من صفاتها ، وفيما ذكرنا جمع بين الأحاديث وموافقة لظاهر الأحاديث والقياس وفقهاء الأمصار فيكون أولى ، فأما جاحد الوديعة وغيرها من الأمانات فلا نعلم أحداً يقول بوجوب القطع عليه [١٧٢] ٠

ومن الأدلة على أنها امرأة واحدة وقصة واحدة وأنها سرقت وان من روى استعارت قد وهم أن في جمهور هذه الآثار إنهم استشفعوا لها بأسامة بن زيد وان رسول الله ﷺ أنكر ذلك عليه ونهاه أن يشفع في حد من حدود الله تعـالى ومن المحال أن يكون أسامة ابن زيد قد نهاه رسول الله ﷺ أن يشفع في حد من حدود الله تعالى ثم يعود فيشفع في حد آخر مرة أخرى [١٧٣] وهذا ليس دليلاً إذ ورد إنها استعاذت في أم سلمة زوج النبي محمد ﷺ ٠

وهذا الاستنتاج إن القصة واحدة ذهب إليه النسائي بقوله : ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري في المخرومية التي سرقت [١٧٤] وبالتالي لا نعرف هل هي استعارة أم سرقة فإذا كانت استعارة لم يحصل اتفاق على العينة المستعارة تارة حلياً وأخرى متاعاً ، لم يحصل اتفاق على السارق هل انه ذكر أم أنثى ؟ ٠

نقد متون الروايات

أولاً : قطع اليد معناه حكم القضاء والقصاص ساري على جميع الناس من دون تفاضل ، أي بمعنى لا حصانة لأحد أمام القانون ، وهذا ما جاء في قوله تعالى {وَالَّذِينَ كَسَبُواْ السَّيِّئَاتِ جَزَاء سَيِّئَةٍ بِمِثْلِهَا وَتَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ مَّا لَهُم مِّنَ اللّهِ مِنْ عَاصِمٍ كَأَنَّمَا أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ قِطَعاً مِّنَ اللَّيْلِ مُظْلِماً أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ } [١٧٥] ٠

وكذلك ما جاء في قصة ابن النبي نوح عليه السلام {قَالَ سَآوِي إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاء قَالَ لاَ عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللّهِ إِلاَّ مَن رَّحِمَ وَحَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ الْمُغْرَقِينَ } [١٧٦] وقوله تعالى {يَوْمَ تُوَلُّونَ مُدْبِرِينَ مَا لَكُم مِّنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ } [١٧٧] .

يهمنا من ذكر الآيات انه لا حصانة من عدل الله ، كل البشر سواسية ، وهذا هو العدل الآلهي .

ثانياً : المراد بقول النبي محمد ﷺ الذين من قبلكم ، بني إسرائيل ، إذا سرق فيهم الإنسان عالي المنزلة رفيع الدرجة لم يحدوه وإذا سرق فيهم الوضيع الذي لا عشيرة له ولا منعة قطعوه ، وهذا جار في عصرنا فلا قوة إلا بالله وهذه مداهنة في حدود الله وتبعيض فيما أمر بنفي التبعيض فيه ، وقد حذرنا المصطفى ﷺ عن مشابهة من قبلنا في أنهم كانوا يفرقون في الحدود بين الأشراف والضعفاء وأمر أن يسوى بين الناس في ذلك وإن كان كثير من ذوي الرأي والسياسة قد يظن أن إعفاء الرؤساء أجود في السياسة ، واعلم أن الحصر قد أشكل على كثير لأن الأمم السالفة كان فيهم أشياء كثيرة تقتضي الهلاك غير المحاباة في الحدود وأجيب أما بمنع اقتضائه الحصر أو بأن المحصور هلاك خاص باعتبار خاص على حد [١٧٨] .

ثالثاً : لم تحدد الروايات التي طرقناها اسم السارق ، بل اختلفت فيه ، قيل هو رجل ، وقيل امرأة مخزومية وأخرى قرشية ، وهذه مسألة مهمة في التحقيق التاريخي لا بد من التثبت منها ، ومعرفة السارق على الرغم من تعدد الأسماء ففي رواية ابن سعد ، السارقة هي فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم [١٧٩] أبنة أخي أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي الصحابي الذي كان زوج أم سلمة أم المؤمنين قتل أبوها كافراً يوم بدر قتله حمزة بن عبد المطلب [١٨٠] .

وفي رواية أخرى لأبن سعد ، السارقة هي أم عمرو بنت سفيان بن عبد الأسد يعني أبنت عم فاطمة ، أمها بنت عبد العزى بن أبي قيس بن عبد ود بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي أخت حويطب بن عبد العزى [١٨١] وقيل السارق هو ذكر وليس أنثى ، حسب رواية ابن حنبل .

وبخصوص المسروق قيل هو النبي محمد ﷺ وقيل قوم غير معروفين .

أما المادة المسروقة هي الأخرى مختلف عليها ، ورد في رواية ابن أبي شيبة ، هي قطيفة ، وفي رواية ابن سعد حلياً ، وفي روايته الأخرى ، عيبة ، إذ لم يرد لها ذكر في رواية البخاري بل قال امرأة سرقت وكفى وينسحب ذلك على بقية الروايات .

الهدف من ذكر الزهراء (ع) في الحديث

من الثوابت في فكر العامة ، إن النبي محمد ﷺ ضرب مثالاً عن قطع يد السارق حتى لو كانت ابنته فاطمة ع وهذه احد التهم الموجهة لهما ، واجب ردها لأنها لم تصح أن تكون مصداق عن السرقة ، لكراهة ورود ذكرها في هذا الموضع ، والأكثر من ذلك نادراً ما تقوم المرأة في السرقة ، فـ أكثر السراق من الرجال لذلك قدم الله سبحانه وتعالى السارق يعني الذكر على الأنثى في القرآن الكريم ، على عكس الزنى قدم الزانية على الزاني ٠

ولا يقول قائل جاء ذكرها على سبيل الفرض أي مثالاً ، كما قاله ابن حجر : هذا من الأمثلة التي صح فيها أن لو حرف امتناع لامتناع ، وقال ابن ماجة : أعاذها الله من أن تسرق وكل مسلم ينبغي له أن يقول هذا ، وقال الشافعي : لما ذكر هذا الحديث ، ذكر عضواً شريفاً من امرأة شريفة واستحسنوا ذلك منه لما فيه من الأدب البالغ وإنما خص فاطمة ابنته بالذكر لأنها أعز أهله عنده ولأنه لم يبق من بناته حينئذ غيرها فأراد المبالغة في إثبات إقامة الحد على كل مكلف وترك المحاباة في ذلك ولان اسم السارقة وافق اسمها ع فناسب أن يضرب المثل بها قوله لقطع محمد يدها [١٨٢] وقد حاولنا إيجاد هذه المعلومات عند الشافعي وابن ماجة ولم نوفق ، وعلى الأكثر إنها حذفت ٠

وتوضيح ابن حجر بحاجة إلى إيضاح ، وهذا ما يطلق عليه توضيح الواضحات من أشكل المشكلات ، وهو مردود بالنقاط التالية :

أولاً : الثابت يقيناً عند المحققين عدم وجود بنات للنبي محمد ﷺ سوى بضعته الطيبة الطاهرة ، وما ألحق به من بنات هن افتراء عليه ٠

ثانياً : لم يثبت اسم السارقة فاطمة ولم يدل الدليل على إنها امرأة فقد ورد انه رجل كما بيناه ٠

ثالثاً : الأمثال ضربها الله في القرآن الكريم للتذكير ، جاء ذلك بقوله تعالى { وَيَضْرِبُ اللّهُ الأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ } [١٨٣] وعلى لفظ {٠٠٠ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ } [١٨٤] وفي ضرب بعض الأمثال ضلالة جاء ذلك بقوله تعالى {انظُرْ كَيْفَ ضَرَبُواْ لَكَ الأَمْثَالَ فَضَلُّواْ فَلاَ يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلاً } [١٨٥] ٠

إذا أراد النبي محمد ﷺ أن يضرب عنها مثلاً أن تكون أسوة يقتدى بها النساء ، لا مثلاً للسوء ، وقد ضرب الله مثلاً في القرآن الكريم للتشبيه بـ الجمال فقال :-

{ اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ زَيْتُونِةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُّورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ } [١٨٦] فـ المفروض ان يضرب عنها مثلاً هكذا لا عن السرقة وهي صفة ذميمة ، فـ إذا أراد أن يضرب مثلاً يذكر اسم زوجته الصغيرة الجميلة المدللة حسب ما قالوه أتباعها ولا داع لذكر الزهراء (ع) أو يضرب المثل عن نفسه على اقل التقديرات ٠

وهناك هدف آخر أراده المنافقين من ذكر اسمها ، هو إسقاط العصمة عنها ، ناسبين ذلك الحديث المفترى للنبي محمد ﷺ حتى يبنوا عليه احتمال ممكن أن تفعل ذلك وحاشاها من كل ذلك ٠

مصادر البحث

القرآن الكريم

الآجري ، أبي عبيد

سؤالات أبي داود ، تح ، عبد الحليم عبد العظيم ، ط١ ، مؤسسة الريان . ١٩٩٧م

آقا برزك الطهراني

الذريعة إلى تصانيف الشيعة ، ط٢ دار الأضواء ، ١٠٤٠٣هـ

الألباني ، محمد ناصر

أرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، تح زهير الشاويش ، ط٢ بيروت . ١٩٨٥م ٠

أبن الأثير ، أبو الحسن علي ت ٦٣٠هـ

أسد الغابة في معرفة الصحابة ، تح محمد إبراهيم ،القاهرة .١٩٧٠م

ابن بابويه ، علي ، ت ٢٣٩هـ

الفقه المنسوب للإمام الرضا عليه السلام ، تح مؤسسة آل البيت ، ط١، مشهد – ١٤٠٦هـ ٠

الباجي ، سليمان بن خلف ت ٤٧٤هـ

التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري ، تح احمد البزار ، د . م ، د . ت

البخاري ، إسماعيل بن إبراهيم ت ٢٥٦هـ

التاريخ الكبير ، بيروت د ت ٠

الصحيح (بيروت – ١٩٨١)

البروجردي ، السيد علي اصغر ، ت ١٣١٣هـ

طرائف المقال ، تح مهدي الرجائي ، ط ١، قم . ١٤١٠هـ ٠

البيهقي احمد بن الحسين ت ٤٥٨هـ

السنن الكبرى ،بيروت . د ت

الترمذي ، محمد بن عيسى ، ٢٧٩هـ

سنن الترمذي ، تح عبد الرحمن محمد عثمان ، ط٢ ، بيروت – ١٤٠٣هـ

التفرشي ، السيد مصطفى بن الحسين (ت ق١١)

نقد الرجال ، تح ونشر مؤسسة آل البيت لأحياء التراث ، ط١ قم – ١٤١٨هـ ٠

ابن أبي حاتم ، ابو محمد عبد الرحمن الرازي ت٣٢٧ هـ

الجرح والتعديل ، ط١ ،بيروت . ١٣٧١هـ

الحاكم النيسابوري ، محمد بن محمد ت٤٠٥ هـ

المستدرك على الصحيحين ، تح يوسف المرعشلي ، بيروت . ١٤٠٦هـ

ابن حبان ، محمد ت ٣٥٤هـ

الثقاة ، ط١ ، الهند . ١٣٩٣هـ

المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين ، تح محمود إبراهيم زايد (د م . د ت)

ابن حجر ، احمد بن علي ت ٨٥٢ هـ

الإصابة في تمييز الصحابة ، تح عادل احمد عبد الموجود وآخرون ، ط١ بيروت – ١٤١٥هـ ٠

تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، تح عاصم القربوني ، ط١ . عمان . د ت

تقريب التهذيب ، تح مصطفى عبد القادر ، ط٢ بيروت . ١٩٩٥هـ ٠

تلخيص الحبير في تخريج الرافعي الكبير ، دار الفكر . د ت

تهذيب التهذيب ، تح مصطفى عبد القادر،ط٢ ،بيروت . ١٤١٥هـ

فتح الباري في شرح صحيح البخاري ،ط٢ ،بيروت . د ت

مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري ، ط٢ بيروت . د ت

ابن حزم ، أبو محمد علي بن احمد ت ٤٥٦هـ

المحلى ، تح احمد محمد شاكر ، بيروت . د ت ٠

أبن حنبل ، أبو عبد الله احمد ت ٢٤١هـ

العلل ومعرفة الرجال ،تح وصي الله بن محمود عباس ، ط١ ،الرياض . ١٤٠٨هـ

المسند ، بيروت – دت

الخطيب البغدادي ، احمد بن علي ت ٤٦٣هـ

تاريخ بغداد ، تح مصطفى عبد القادر ،ط١،بيروت .١٤١٧هـ ٠

الخوئي ، السيد أبو القاسم ت ١٤١٣هـ

معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة ، تح لجنة التحقيق ، ط٥ . ١٤١٣هـ ٠

أبو داود ، سليمان بن الأشعث ت ٢٧٥هـ

المسند ،بيروت . د ت

الذهبي ، شمس الدين محمد بن احمد ت٧٤٨ هـ

تذكرة الحفاظ ، مكتبة الحرم المكي ، د ت ٠

سير أعلام النبلاء ، تح صلاح الدين المنجد ، مصر. د ت

الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، ط١ . مؤسسة علوم القرآن . ١٤١٣هـ ٠

ميزان الاعتدال ، تح علي محمد البجاوي ، ط ١ بيروت ١٣٨٢هـ ٠

ابن راهويه ، إسحاق بن إبراهيم بن مخلد ت ٢٣٨هـ ٠

مسند ، تح د ٠ عبد الغفور عبد الخالق ، ط١ المدينة المنورة . ١٩٩١م ٠

سبط ابن العجمي الشافعي، برهان الدين الحلبي ، ت٨٤١ هـ

الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث ، صبحي السامرائي ، ط١ عالم الكتب . ١٤٠٧هـ

ابن سعد ، محمد ت٢٣٠ هـ

الطبقات الكبرى ، تح إحسان عباس ، بيروت . د ت

ابن سلمة الأردي ، احمد بن محمد ت٣٢١ هـ

شرح معاني الآثار ، تح محمد زهدي النجار ط٣ . دار الكتب العلمية . ١٩٩٦ م

السمعاني ، أبي سعيد عبد الكريم ت ٥٦٢هـ

الأنساب ، تعليق عبد الله عمر البارودي ط١. بيروت . ١٤٠٨هـ ٠

الشافعي ، الإمام ت ٢٠٤هـ

كتاب الأم ، ط٢ بيروت . ١٩٨٣م ٠

ابن شاهين ، عمرو بن احمد ت ٣٨٥هـ

تاريخ أسماء الثقاة ممن نقل عنهم العلم ، تح صبحي السامرائي ، ط١،الدار السلفية . ١٤٠٤هـ ٠

الشبستري ، عبد الحسين

الفايق في رواة وأصحاب الإمام الصادق عليه السلام ط ١ ، قم . ١٤١٨هـ ٠

ابن أبى شيبة ، عبد الله بن محمد ، ت ٢٣٥هـ

المصنف ،تح سعيد محمد اللحام ،ط١ دار الفكر .١٤٠٩هـ

الطبراني : سليمان بن احمد الخمي ت ٣٦٠هـ

المعجم الأوسط ، تح إبراهيم الحسيني ، دار الحرمين . د ت ٠

المعجم الكبير ، تح حمدي عبد الحميد ، ط٢، القاهرة . د ت ٠

الطبري ، محمد بن جرير ت٣١٠ هـ

جامع البيان في تأويل القرآن ،بيروت .١٤٠٥هـ ٠

الطوسي ، أبو جعفر محمد بن الحسن ت٤٦٠ هـ

اختيار معرفة الرجال ، تح مير داماد وآخرون ، قم . ١٤٠٤هـ

ابن عدي ، أبو احمد عبد الله الجرجاني ت ٣٦٥هـ

الكامل في ضعفاء الرجال ، تح د٠ سهيل بكار ، ط٣ بيروت . ١٤٠٩هـ ٠

العجلي ، حمد بن عبدان ت٢٦١ هـ

معرفة الثقاة ، ط١ ، المدينة المنورة .١٤٠٥هـ

ابن عساكر ، علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي ، ت ٥٧١هـ

تاريخ مدينة دمشق ، تح علي شيري ، دار الفكر . ١٤١٥هـ

العظيم آبادي ، محمد شمس الحق ت ١٣٢٩هـ

عون المعبود شرح سنن ابي داود ، ط٢ بيروت – ١٤١٥هـ

العقيلي ، محمد بن عمر بن موسى ت٣٢٢ هـ

الضعفاء الكبير ، تح عبد المعطي أمين ، ط٢ بيروت . ١٤١٨ هـ

الفراهيدي ، الخليل بن أحمد ت ١٧٥هـ

العين ، تح مهدي المخزومي وآخر ، ط٢ ، إيران . ١٤٠٩هـ ٠

ابن قدامة ، موفق الدين ت ٦٢٠هـ

المغني على مختصر أبي القاسم عمر بن الحسين ، تح جماعة من العلماء (بيروت . دت)

ابن كثير، عماد الدين إسماعيل ت ٧٧٤هـ

البداية والنهاية ، ط٢ ،بيروت . ١٩٧٤م

مالك ، الإمام ت ١٧٩هـ

كتاب الموطأ ، تح محمد عبد الباقي ، ط١ بيروت – ١٤٠٦هـ

ابن المبرد ، يوسف بن الحسن ، ولد سنة /٨٤٠هـ

بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام احمد بمدح أو ذم ،تح د روجيه عبد الرحمن،ط١ ،بيروت ،١٤١٣هـ

المحمداوي ، د ٠ علي صالح رسن

أبو طالب بن عبد المطلب ، دراسة في سيرته الشخصية وموقفه من الدعوة الإسلامية ، بيروت – ٢٠١٢٠

أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب حقيقة أم وهم ؟ بحث منشور ، مجلة آداب البصرة ، العدد ٥٨ ، السنة /٢٠١١ ٠

دراسات في زوجات النبي محمد ﷺ كتاب مخطوط

الراشدون في روايات العامة ، كتاب مخطوط

عقيل بن ابي طالب بين الحقيقة والشبهة ، مركز الأبحاث العقائدية (الجمهورية الإسلامية – ٢٠١١)

المزي ، جمال الدين يوسف ت ٧٤٢هـ

تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، تح د بشار عواد معروف ، ط٤ . مؤسسة الرسالة . ١٤٠٦هـ

مسلم بن الحجاج النيسابوري ، ت ٢٦١هـ

صحيح مسلم ، بيروت – د ت

ابن معين ، يحيى ت٢٣٣ هـ

تاريخ ابن معين ،تح عبد الواحد حسين ،بيروت . د ت

المناوي ، محمد بن عبد الرؤوف ت ١٠٣١هـ

فيض القدير شرح الجامع الصغير ، ط ١بيروت .١٤١٥هـ ٠

أبن منظور ، محمد بن مكرم ت ٧١١هـ

لسان العرب ، ط١، قم . ١٤٠٥هـ ٠

النووي ، محي الدين بن شرف الدين ، ت ٦٧٦هـ

رياض الصالحين من حديث سيد المرسلين ، ط٢ بيروت – ١٩٩١م ٠

الهوامش

---

[1] المعجم الكبير ٢٦٩/٦

[2] البخاري : صحيح ٢/٦

[3] ابن بابويه القمي : الامامة والتبصرة /١٥٠

[4] المستدرك ٧٥/٣ ٠

[5] ابن قتيبة : الإمامة والسياسة ١/ ٢٨

[6] ابن منظور : لسان العرب (مادة سرق)

[7] ابن حجر : فتح الباري ٧٧/١٢

[8] المحمداوي : بئر زمزم

[9] المائدة/٣٨

[10] ابن حنبل : مسند ٢٥٣/٢

[11] البيهقي : السنن الكبرى ٢٦٧/٨

[12] الطبري : جامع البيان ٣١٣/٦

[13] النور/٢

[14] ابن بابويه : فقه الرضا /٣١٠

[15] ابن سعد : الطبقات الكبرى ١٣/٥

[16] ابن أبي بلتعة من لخم حليف بني أسد بن عبد العزى بن قصي فولد في خلافة عثمان بن عفان وكان يكنى أبا محمد وسمع من بن عمر وأبي سعيد الخدري وكان ثقة كثير الحديث وتوفي بالمدينة سنة أربع ومائة وأخوه ٠ ابن سعد : الطبقات الكبرى ٢٥٠/٥

[17] ابن معدي كرب بن وليعة بن شرحبيل بن معاوية بن حجر القرد بن الحارث الولادة ، كان اسمه قليلاً فسماه عمر بن الخطاب كثيراً ، ولد في عهد النبي ﷺ ٠ ابن سعد : الطبقات الكبرى ١٤/٥

[18] مالك : الموطأ ٧٤٨/٢

[19] من حلفاء بني أمية سمع من عمر بن الخطاب وروى عنه ، وكان ثقة قليل الحديث ٠ ابن سعد : الطبقات الكبرى ٦٤/٥

[20] الشافعي : الأم ٢٤٤/٧، المسند /٢٢٤

[21] ابن عبد الرحمن بن حاطب بن أبي بلتعة من لخم حليف بني أسد بن عبد العزى بن قصي ، وكان يكنى أبا محمد وسمع من بن عمر وأبي سعيد الخدري وكان ثقة كثير الحديث وتوفي بالمدينة سنة ٤٠٠هـ ٠ ابن سعد : الطبقات الكبرى ٢٥٠/٥.

[22] ابن حزم : المحلى ٣٥٦/١١

[23] ابنت عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة بن عدس بن عبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار ، أمها سالمة بنت حكيم بن هاشم بن قوالة ، روى الزهري عن عمرة وروى عنها عبد الله بن أبي بكر بن حزم ويحيى بن سعيد الأنصاري وغيرهم وروت عمرة عن عائشة وأم سلمة وكانت عالمة ، كتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن محمد بن حزم أن انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ أو سنة ماضية أو حديث عمرة فاكتبه فإني خشيت دروس العلم وذهاب أهله ، كانت هي وأخواتها في حجر عائشة ٠ ابن سعد : الطبقات الكبرى ٤٨٠/٨

[24] مالك : الموطأ٨٣٢/٢

[٢٥] الطوسي : الخلاف ٤١٦/٥

[٢٦] ابن حنبل : المسند ١٢٦/٤

[٢٧] الطبقات الكبرى ٢٦٣/٨

[٢٨] الدارقطني : سنن ١٤٢/٣ ، العظيم آبادي : عون المعبود ٢١/١٢

[٢٩] ابن سعد : الطبقات الكبرى ٣٩٤/٦

[٣٠] الذهبي : تذكرة الحفاظ ٣٢٧/١

[٣١] ابن حجر : تقريب التهذيب ٥٤٢/١

[٣٢] العجلي : الثقاة ٦٥/٢

[٣٣] مشاهير /٢٧٣

[٣٤] ٦٠/٧

[٣٥] الشبستري : أصحاب الإمام الصادق عليه السلام ٧٤/١

[٣٦] ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل ١٨٦/٥

[٣٧] البخاري : التاريخ الكبير ٢١٦/٥

[٣٨] ابن معين : تاريخ ٣٦/٢

[٣٩] ابن حنبل : العلل ٣٠٩/٣

[٤٠] المحمداوي : عقيل /٢٠٦

[٤١] الباجي : التعديل والتجريح ٩٢٧/٢

[٤٢] السمعاني : الأنساب ١٠٥/٥

[٤٣] ابن ابي حاتم : الجرح والتعديل ٣٤٧/٢

[٤٤] ابن سعد : الطبقات الكبرى ٣٥٠/٦

[٤٥] ٣٥٩/٢

[٤٦] ابن حنبل : العلل ٤١٤/٢

[٤٧] طبقات ٣٥٠/٦

[٤٨] المزي : تهذيب الكمال ٢٧٧/٢

[٤٩] ابن حجر : تهذيب التهذيب ١٦٥/١

[٥٠] ضعفاء ١٢٢/١

[٥١] المجروحين ١٧٥/١

[٥٢] تاريخ ١٩٨/١

[٥٣] ابن معين : تاريخ ٣٣٢/١

[٥٤] ابن ابي حاتم : الجرح والتعديل ٣٤٧/٢

[٥٥] الثقاة ٣٣٤/٨

[٥٦] تاريخ أسماء الثقاة /٢٦٢

[٥٧] الكاشف ٥٣٨/١

[٥٨] الثقاة ٢١٢/١

[٥٩] الطوسي : رجال /٢٣٤ ، الخوئي : معجم ٣٣٤/١

[٦٠] المزي : تهذيب الكمال ٢٧٧/٢

[٦١] الكامل ٤٢٩/١

[٦٢] ابن حجر : تهذيب التهذيب ١٦٥/١

[٦٣] المزي : تهذيب الكمال ٢٧٥/٢

[٦٤] ابن سعد : الطبقات الكبرى ٣٢٠/٦

[٦٥] رجال /٦١ ، ١١٢ ، ١٣٢

[٦٦] الذهبي : سير أعلام النبلاء ٢٩١/٥

[٦٧] التفرشي : نقد الرجال ٣٩٦/١ ، الخوئي : معجم ١٩٥/٥

[٦٨] العجلي : الثقاة ٢٨١/١

[٦٩] ابن عدي : الكامل ٤٠٧/٢

[٧٠] ابن شاهين : تاريخ /٦٤

[٧١] البروجردي : طرائف المقال ١٢/٢

[٧٢] الكامل ٤٠٨/٢

[٧٣] الباجي : التعديل ٥١٧/١

[٧٤] الذهبي : تذكرة الحفاظ ١١٦/١

[٧٥] الذهبي : سير أعلام النبلاء ٢٨٨/٥

[٧٦] الذهبي : سير أعلام النبلاء ٢٩١/٥

[٧٧] ابن حجر : تهذيب التهذيب ١٥٦/٢

[٧٨] ابن حبان : الثقاة ١٣٧/٤ ، ابن حجر : تهذيب التهذيب ١٥٦/٢ ، سبط ابن العجمي : التبيين لأسماء المدلسين/١٩

[٧٩] ابن حجر: تلخيص الحبير ٨٦/٥

[٨٠] البروجردي : طرائف المقال ١٢/٢

[٨١] ابن حجر : طبقات المدلسين/٣٧

[٨٢] ابن المبرد : بحر الدم /٣٧

[٨٣] الآجري : سؤالات ١٥٧/١

[٨٤] الآجري : سؤالات ١٥٧/١

[٨٥] ابن حجر : تهذيب التهذيب ١٥٦/٢

[٨٦] تذكرة الحفاظ ١١٦/١

[٨٧] ابن سعد : الطبقات الكبرى ١٢٣/١

[88] الطبقات الكبرى ٢٦٣/٨

[89] المصنف ٤٦٢/٦

[90] ابن حنبل : مسند ١٧٧/٢

[91] ابن منظور : لسان العرب (مادة نش)

[92] الفراهيدي : العين ٢٥٦/٥

[93] البداية ٥٩/٢

[94] سنن ٨٥٢/٢

[95] المعجم الكبير ٣٣٤/٢٠

[96] تاريخ ٤/٥٨

[97] الحاكم : المستدرك ٣٨٠/٤

[98] فتح الباري ٧٨/١٢

[99] المحمداوي : أبو طالب /٥٥

[100] السمعاني : الأنساب ٣٢٦/٥

[101] ابن حجر : تهذيب التهذيب ٢١٢/٩

[102] الذهبي : الكاشف ١٨٣/٢

[103] ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل ٢٩١/٧ ، البخاري : التاريخ الكبير ١٢٠/١

[104] ابن حجر : تهذيب التهذيب ٢١٢/٩

[105] ٣٧٧/٧

[106] ابن حجر : تقريب التهذيب ٩٠/٢

[107] الذهبي : الكاشف ١٨٣/٢

[108] ابن حجر : تهذيب التهذيب ٢١٢/٩

[109] البخاري : التاريخ الكبير ٤٢١/٧

[110] ابن حجر : فتح الباري ٧٨/١٢

[111] ابن عساكر : تاريخ ٤/٥٨

[112] المزي : تهذيب الكمال ٢٣٨/٣٥

[113] الذهبي : ميزان الاعتدال ٦٠٨/٤

[114] ابن حجر : تهذيب التهذيب ٣٨٧/١٢

[115] ابن حجر : تقريب التهذيب ٦٥١/٢

[116] ابن الأثير : أسد الغابة ٣٥٥/٤ ، المزي : تهذيب الكمال ٤٦٩/٢٧

[117] ابن حجر : فتح الباري ٧٧/١٢

[118] ابن حبان : الثقاة ٣٩٦/٣

[119] ابن حجر : تهذيب التهذيب ١٠٤/١٠

[120] مسند ٤١/٦ ، ينظر النسائي : سنن ٧٢/٨

[121] المحمداوي : أبو طالب /١٣٤

[122] المحمداوي : دراسات في زوجات النبي محمد ﷺ /٤٠

[123] البخاري : صحيح ١٥٠/٤

[124] سنن ٣٣٢/٢

[125] صحيح ١١٤/٥

[126] الطبقات ٧٠/٤

[127] سنن ٤٤٢/٢

[128] مسند ٣٣٤/٢

[129] السنن الكبرى ٢٥٣/٨

[130] سنن ٧٢/٨

[131] رياض الصالحين/٣٣٢

[132] البداية والنهاية ١٧٢/٢

[133] الإصابة ٣٦/١

[134] سنن ٧٤/٨

[135] سنن ١٧٣/٢

[136] عون المعبود ٢١/١٢

[137] ابن حجر : فتح الباري ٧٧/١٢

[138] الحجرات/٢

[139] القلم/٤

[140] الإسراء/١٠٥

[141] الأنبياء/١٠٧

[142] آل عمران/١٥٩

[143] الطبراني : المعجم الكبير ٣٠١/٨ ، ابن الأثير : أسد الغابة ٣٤/٣

[144] ابن سعد : الطبقات ٦٩/٤

[145] ابن حجر : مقدمة /٢٩٤

[146] عون المعبود ٢١/١٢

[147] إرواء الغليل ٣٥١/٧

[148] المحمداوي : أم كلثوم /٢١٨

[١٤٩] المحمداوي : الراشدون في روايات العامة /١٠٠

[١٥٠] الطبراني : المعجم الأوسط ٢٧٢/٧

[١٥١] البخاري : صحيح ٩٦/٥

[١٥٢] مسلم : صحيح ١١٤/٥

[١٥٣] البداية والنهاية ٣٦٣/٤

[١٥٤] شرح معاني الآثار ١٧١/٣

[١٥٥] البخاري : التاريخ الكبير ٢٤٢/١

[١٥٦] ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل ١٠٥/٨

[١٥٧] ابن حبان : الثقاة ٨١/٩

[١٥٨] الذهبي : الكاشف ٢٢٣/٢

[١٥٩] الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد ٤١/٤

[١٦٠] الباجي : التعديل والتجريح ٧٠٣/٢

[١٦١] ابن حجر : تهذيب التهذيب ٤١٤/٩

[١٦٢] المحمداوي : أم كلثوم

[١٦٣] النسائي : سنن ٧٤/٨

[١٦٤] السنن الكبرى ٢٨٠/٨

[١٦٥] الألباني : إرواء الغليل ٣٥١/٧

[١٦٦] البيهقي : السنن الكبرى ٢٨٠/٨

[١٦٧] الإيضاح/٥١٣ ، ينظر ابن أبي الحديد : شرح ١٩/٢٠، ابن معصوم : الدرجات الرفيعة/١٧ ، القمي الشيرازي : كتاب الأربعين /٣٢٢ ، أحمد الرحماني الهمداني : الإمام علي عليه السلام /٨٠٤ ، الأحمدي الميانجي : مواقف الشيعة ٢٦٢/٢

[١٦٨] الفراهيدي : العين ٢٣٩/٢

[١٦٩] ابن حزم : المحلى ٣٥٩/١١

[١٧٠] البيهقي : السنن الكبرى ٢٨٠/٨

[١٧١] ابن راهويه : مسند ٣٣٤/٢

[١٧٢] ابن قدامه : المغني ٢٤١/١٠

[١٧٣] ابن حزم : المحلى ٣٥٩/١١

[١٧٤] النسائي : سنن ٧٢/٨

[١٧٥] يونس/٢٧

[١٧٦] هود/٤٣

[177] غافر/٣٣

[178][178] المناوي : فيض القدير شرح الجامع الصغير ٢/٧٢٠

[179] الطبقات الكبرى ٨/٢٦٣

[180] عون المعبود ١٢/٢١

[181] الطبقات الكبرى ٨/٢٦٣

[182] فتح الباري ١٢/٨٤

[183] إبراهيم/٢٥

[184] العنكبوت/٤٣

[185] الإسراء/٤٨ ، الفرقان /٩

[186] النور/٣٥